

شرح كتاب «فتح المعين شرح قرّة العين» باب الصلاة (401) تابع

فصل في صلاة الجمعة, سنن وآداب الجمعة.

حسام لطفي

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وهذا هو الدرس الرابع بعد المئة من شرح باب الصلاة - 00:00:00

من فتح المعين بشرح قرّة العين لشيخ العلامة زين الدين المالباري رحمه الله تعالى وراضي عنه وما زلنا في الكلام عن اه صلاة

الجمعة وكنا وصلنا لكلام الشيخ رحمه الله تعالى عن سنن - 00:00:18

واداب يوم الجمعة وليلة الجمعة. تكلمنا عن بعض هذه الاداب ببعض هذه السنن وكنا وصلنا لقول الشيخ رحمه الله تعالى وتزين

باحسن ثيابه. وافضلها الابيض وهذا من جملة الاداب لمريد الجمعة من جملة الاداب لمريد الجمعة ان يتزين باحسن الثياب -

00:00:37

ودل على استحباب التزين باحسن الثياب لمريد الجمعة الحديث الذي رواه ابن حبان رحمه الله تعالى في صحيحه قال النبي صلى

الله عليه وسلم من اغتسل يوم ولبس من احسن ثيابه ومس من طيب كان عنده ثم اتى الجمعة ولم يتخطى اعناق الناس -

00:01:04

ثم صلى ما كتبه الله له ثم انصت اذا خرج امامه حتى يفرغ من صلاته كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التي قبلها هذا الحديث من

الاحاديث العظيمة في فضائل الاعمال - 00:01:30

وينبغي على كل واحد منا خصوصا من طلبة العلم ان يتأمل الخصال التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث لانها

خصال يسيرة جدا ومع كونها خصالا يسيرة الا ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ثوابا عظيما في حق من اتى هذه - 00:01:47

خصام فقال عليه الصلاة والسلام من اغتسل يوم الجمعة واحنا عرفنا فيما مضى ان استحباب الاغتسال في حق مريد الجمعة. ليس

في حق كل احد كل من اراد الجمعة سواء كان رجلا او كان امرأة فانه يستحب له الاغتسال. فقال عليه الصلاة والسلام من اغتسل يوم

- 00:02:11

معاذ وهذه هي الخلعة الاولى قال ولبس من احسن ثيابه. وهذه هي الخلعة الثانية قال ومس من طيب كان عنده وهذه هي الخلعة

الثالثة يبقى اغتسل لبس احسن الثياب ووضع طيبا قال ثم اتى الجمعة ولم يتخطى اعناق الناس - 00:02:34

لم يتخطى اعناق الناس يعني لم يؤذي احدا لم يؤذي احدا دخل المسجد فوجد مكانا فجلس فيه من اجل ان يستمع الى الخطبة

نستمع الى الامام لم يتخطى اعناق الناس ولم يفرق بين الجلوس ولم يؤذي احدا بتخطيه هذا - 00:03:01

قال ثم صلى ما كتبه الله له ثم انصت اذا خرج امامه حتى يفرغ من صلاته قال كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التي قبلها وجاء في

الحديث الاخر قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:23

الجمعة الى الجمعة كفارة لما بينهما اذا اجتنبت الكبائر فبين صلى الله عليه وسلم ان من حافظ على هذه الخصال كفرت عنه خطاياه

كفرت عنه ذنوبه. هذه فرصة في الحقيقة - 00:03:43

الانسان في آ كل يوم وليلة يعصي ربه سبحانه وتعالى بمعاصي مختلفة. ما بين معاصي في السر ومعاصي في العلن والجهر ويحتاج

الى مسل هذه الفرص من اجل ان يغفر الله سبحانه وتعالى له زلاته ويغفر له سبحانه وتعالى خطاياه - 00:03:59

فيقول عليه الصلاة والسلام من اتى هذه الخصال اليسيرة غفر له او كفر له ما مضى من سيئاته وذنوبه فمن السنة لمن اراد حضور الجمعة ان يتزين باحسن الثياب ولهذا قال الشافعي رحمه الله تعالى قال من نظف ثوبه قل همه. قال الشافعي رحمه الله من نظف ثوب - 00:04:18

قل همه ومن طاب ريحه زاد عقله ومن طاب ريحه زاد عقله وجاء عن الشافعي رحمه الله تعالى ايضا انه كان يقول حسن ثيابك ما استطعت فانها زين الرجال بها تعز وتكرم - 00:04:44
ودع التخشن في الثياب تواضعا فالله يعلم ما تسر وتكتم فجدد ثوبك لا يضررك بعد ان تخشى الاله وتتقي ما يحرم ورصيص ثوبك لا يزيذك رفعة عند الاله وانت عبد مجرم - 00:05:05

قال الشيخ رحمه الله وتزين باحسن ثيابه قال وافضلها الابيض يعني وافضل الثياب التي يستحب ان يتزين بها اذا اراد حضور الجمعة الثياب البيض دل على ذلك عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:27
البسوا من ثيابكم البياض فانها من خير ثيابكم. وكفنوا فيها موتاكم قال عليه الصلاة والسلام البسوا من ثيابكم البياض فانها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم. فدل هذا الحديث بعمومه على استحباب - 00:05:48
بياض من الثياب ويسن كذلك مع كونها بيضاء ان تكون ان تكون جديدة طيب اذا لم تكن جديدة؟ قالوا اذا لم تكن جديدة فيستحب ان تكون قريبة من الجديدة يعني يأتي الى اجدد - 00:06:05

ما عندهم من الثياب ويلبسها من اجل حضور صلاة الجمعة وآآ ينبغي للانسان ايضا وهذه برضو مسألة او ممكن نقول هي سنة مهجورة ان هو يجعل ثوبا نظيفا جديدا خاصا بصلاة الجمعة - 00:06:24

هذا الثوب يلبسه اذا اراد ان يخرج لصلاة الجمعة. هذا هو الاولى وهذا هو الافضل وهذا سابت من فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا سنجد ان الفقهاء يدققون في مثل هذه المسائل اتباعا لسنة النبي عليه الصلاة والسلام. فيقولون يسن ان تكون جليلة - 00:06:43

لم تكن جديدة فتكون قريبة من الجديدة. فيأتي الى اجدد ما عنده من الثياب ويلبسها اذا اراد حضور الجمعة هذا بالنسبة لعموم الناس. طيب بالنسبة للامام؟ قالوا اما بالنسبة للامام فيسن ان يكون على اكمل هيئة - 00:07:03
وعلى احسن صورة اتباعا للنبي صلى الله عليه وسلم هذا اول. الامر الثاني ولان الامام منظور اليه لان الامام منزور اليه ولهذا ينبغي ان يكون على اكمل حال وعلى اكمل صورة - 00:07:21

ولا اكمل كذلك ان تكون آآ ثيابه كلها بيضاء لان النبي صلى الله عليه وسلم قال البسوا من ثيابكم البياض فالاكمل ان يكون جميع الثوب سواء في الداخل او في الخارج - 00:07:39
او الاعلى وكذلك بالاسفل يسن ان تكون كلها بيضاء طيب هل هذا خاص بيوم الجمعة؟ يعني من اراد حضور الجمعة فقط يسن له ان يلبس البياض من الثياب ولا هذا عام في جميع الايام - 00:07:55

نقول هذا عام في جميع الايام لكن يتأكد ذلك في يوم الجمعة يتأكد ذلك في يوم الجمعة لكن في جميع الايام ايضا يسن له ان يلبس البياض لان النبي صلى الله عليه وسلم قال بالعموم قال البسوا من ثيابكم - 00:08:12
البياض فانها خير ثيابكم. فهذا يشمل ما لو كان في الجمعة او في غير الجمعة. لكن يتأكد هذا فيما لو كان في الجمعة. طيب لو كان في يوم عيد ايضا يلبس البياض من الثياب ولا الامر مختلف - 00:08:27

الفقهاء نظروا في هذه المسألة فوجدوا ان الشرع امرنا بالتزين في يوم العيد فقالوا يوم العيد يوم زينة ولهذا اذا اراد ان يلبس بيوم العيد فليلبس اغلى الثياب فعندنا الان فرق - 00:08:44

بين ايام العيد وبين بقية الايام فعندنا في بقية الايام كما قلنا يتأكد ان يلبس البياض خصوصا في يوم الجمعة واما في يوم العيد فليلبس اغلى ما يملك من الثياب - 00:09:05

اغلى ما يملك من اثيوب لماذا؟ لانه يوم زينة. طيب يأتي سائل ويقول لو اجتمعت الجمعة مع العيد في يوم واحد احيانا مسلا بيأتي

العيد في يوم الجمعة طب هنا حيلبس سيلبس البياض من الثياب ولا يلبس اغلى ما يملك من الثياب؟ نقول هذه المسألة مما جرى فيها - [00:09:20](#)

الخلاف بين العلماء. فبعض العلماء قال يراعي الجمعة يعني يلبس البياض من الثياب مراعاة للجمعة وبعض العلماء قال يلبس الاغلى من الثياب. لماذا؟ قال مراعاة للعيد وبعض العلماء قال بالجمع بينهما - [00:09:47](#)

طيب كيف ذلك قال اذا اراد حضور الجمعة لبس البياض واما في بقية اليوم فيلبس اغلى ما يملك من الثياب فيكون بذلك راعى العيد من جهة وراعى كذلك الجمعة من جهة اخرى - [00:10:11](#)

فاذا اراد ان يذهب الى صلاة الجمعة يلبس البياض من الثياب. واذا فرغ من صلاته فيلبس اغلى ما يملك من الثياب وبعض العلماء كما قلنا رجح مراعاة الجمعة مطلقا وبعض العلماء رجح مراعاة العيد مطلقا. فهي مما جرى فيه الخلاف بين العلماء واختلفت فيه انظار الفقهاء - [00:10:30](#)

فمن قال يراعى العيد مطلقا؟ قال لان الزينة في العيد اكد منها في الجمعة طيب من اين اتى العلماء بهذا الكلام. لماذا قالوا الزينة في العيد اكد من الجمعة؟ قالوا لان الغسل في الجمعة - [00:10:57](#)

مستحب لمن اراد حضور الجمعة فقط طيب اذا كانت امرأة لا تريد ان تصلي الجمعة في المسجد. انما تريد ان تصلي الظهر في البيت. نقول الجمعة لا تجب على المرأة - [00:11:15](#)

ولا يلزمها حضور الجمعة. لكن هل يسن لها الاغتسال؟ نقول لا لا يسن لها الاغتسال طالما انها لا تريد حضور الجمعة في المسجد. اما اذا ارادت الحضور يستحب لها الاغتسال - [00:11:31](#)

وهكذا في حق كل احد اراد حضور صلاة الجمعة يستحب له الاغتسال. طيب اذا اتينا على العيد ما حكم الاغتسال في يوم العيد؟ نقول الاغتسال في يوم العيد ايضا مستحب. طيب هل هو مستحب في كل حق كل احد - [00:11:44](#)

ولا هو مستحب في حق من اراد الحضور زي بالزبط صلاة الجمعة؟ نقول لا بالنسبة في صلاة العيد يستحب الاغتسال لكل احد للمرأة وللرجل المرأة لو كانت حتى لو كانت حائضا او كانت نفساء وغير ذلك يستحب الاغتسال في حق كل احد في يوم - [00:12:03](#)

العيد فسنجد هنا ان الزينة في يوم العيد اكد من الزنا في يوم الجمعة ولهذا رجح بعض العلماء مراعاة العيد مطلقا فانه يلبس اغلى ما يملك من الثياب فقال الشيخ رحمه الله وتزين باحسن ثيابه وافضلها الابيض. قال ويلى الابيض ما صبغ قبل نسجه - [00:12:25](#)

طبعا هذه مسائل اللي هيبدأ يتكلم عنها الشيخ رحمه الله هذه مسائل كانت موجودة منذ قديم مسائل اللي هو نسج الثياب او صبغ الثياب قبل ان تلبس او نحو ذلك. الان طبعا هذه المسائل تطورت تطورا كبيرا جدا. ومصانع وماكينات والات ونحو ذلك - [00:12:53](#)

لكن على كل الاحوال بالنسبة لحكم هذه المسألة الشيخ يقول هنا ويلى الابيض ما صبغ قبل نسجه قال شيخنا ويكره ما صبغ بعضه ولو بغير الحمرة قال ويا للابيض يعني في الفضيلة - [00:13:14](#)

ما صبغ قبل نزجه يعني صبغ اولاً في اول الغزل ثم بعد ذلك نسج. نسج على هيئة على هيئة من الهيئات زي قميص او نحو ذلك. فما صبغ في اول غزله ثم نسج بعد ذلك هذا يلي البياض في الافضلية - [00:13:34](#)

طيب ما حكم ما صبغ بعد ذلك؟ يعني نسج ثم صبغ بعد ذلك قالوا هذا مكروه لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يلبسه كما ذكره جمع المتقدمون واعتمده كذلك المتأخرون - [00:13:58](#)

لكن الشيخ ابن حجر رحمه الله تعالى قال وهذا فيه نظر. لماذا؟ لان اطلاق الصحابة رضي الله تعالى عنهم لما كان يلبسه النبي عليه الصلاة والسلام دل على انه كان يلبس المسبوغ على اختلاف الوانه - [00:14:16](#)

ولا فرق اذا بينما صبغ قبل نسجه وما صبغ بعد نسجه لان الصحابة رضي الله تعالى عنهم نقلوا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس المسبوغ ولم يفرق بين ما قبل النزع ولا بعد النزع - [00:14:32](#)

فلهذا قال الشيخ رحمه الله ويلى الابيض ما صبغ قبل نسجه قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم من قال بذلك قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبسه على هذا النحو اما ما صبغ بعد النزع فهذا لم يلبسه النبي عليه الصلاة والسلام - [00:14:51](#)

قال الشيخ رحمه الله ويحرم التزين بالحريير ويحرم التزين بالحريير. وهذه مسألة جديدة شرع فيها المصنف رحمه الله. وهي مسألة استعمال الحريير. واستعمال كذلك كما سيأتي الكلام على الثوب المتنجس - [00:15:11](#)

عن الثوب المصبوغ فبدأ الشيخ رحمه الله بالكلام عن استعمال الحريير. ما حكم استعمال الحريير والتزين بالحريير نقول اولاً الحكم العام بالنسبة للحريير انه حرام على ذكور هذه الامة وانه حلال على اناثها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث. عندنا حديث حذيفة رضي الله تعالى عنه وارضاه - [00:15:31](#)

قال رضي الله عنه نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحريير والديباج وان نجلس عليه. يعني ونهانا ان نجلس عليه طيب ما سبب التفصيل في آآ الصبغ قبل النزج وقراءة عكسه. احنا قلنا - [00:16:05](#)

اه او قلنا اللي افضل الثياب بعد البياض ما صبغ قبل نسجه. لماذا؟ لانه اه ما كان يلبسه النبي صلى الله عليه وسلم هذا ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:16:27](#)

قالوا النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا لبس ثوبا مصبوغاً هذا الثوب كان يصبغ قبل نسجه طيب هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس ثوبا يصبغ بعد ان ينسج - [00:16:41](#)

قالوا لا هذا ما كان يلبسه رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما لبسه عليه الصلاة والسلام. ولهذا قالوا بالكراه ولهذا قالوا بالكرامة. ففرقوا بين الامرين اما بالنسبة لمسألة الحريير فعندنا حديث حذيفة رضي الله عنه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحريير والديباج - [00:16:55](#)

وان نجلس عليه وان نجلس عليه. وهذا الحديث اخرجه البخاري وجاء ايضا في حديث اخر رواه البخاري ومسلم قال النبي عليه الصلاة والسلام لا تلبسوا الحريير ولا الديباج وجاء عنه عليه الصلاة والسلام انه اخذ في يمينه قطعة حريير. وفي شماله قطعة ذهب - [00:17:17](#)

وقال عليه الصلاة والسلام هذان حرام على ذكور امتي حل لاناثم وهذا الحديث اخرجه ابو داود وغيره من حديث علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وارضاه الاصل في - [00:17:43](#)

لبس الحريير بالنسبة للرجال انه حرام. وكذلك بالنسبة للذهب الاصل فيه انه حرام ايضا على الرجال دل على ذلك عموم هذه الاحاديث طيب ما الحكمة من ذلك لماذا حرم النبي صلى الله عليه وسلم بعض هذه الالبسة على الرجال واحلها للنساء - [00:18:00](#)

قالوا حكمة التحريم ان في لبس الحريير مثلاً فيه معنى الخيلاء وكذلك لبس الحريير هذا يورث الرفاهية وفيه زينة وفيه كذلك ابداء زي يليق بالنساء دون شهامة الرجال يليق بالنساء دون شهامة الرجال - [00:18:23](#)

وآآ الشيخ الغزالي رحمه الله تعالى كان يذكر ان الرجل اذا لبس الحريير فهذا يورث فيه خنوثة يورث فيه خنوسة لا تليق باخلاق الرجال ولهذا نهى الشرع الرجال عن لبس هذا النوع من القماش او من هذا الثياب - [00:18:48](#)

فهذا حرم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك. فقال صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحريير ولا الديباجة فقال الشيخ رحمه الله ويحرم التزين بالحريير يعني يحرم التزين باستعمال الحريير - [00:19:10](#)

واستعمال الحريير له صور ثلاثة. يا ريت ننتبه لهذه الصور لانه من الاهمية بمكان استعمال الحريير له صور ثلاثة الصورة الاولى وهو التركيب الصورة الثانية وهي التطريف الصورة الثالثة وهي التطريز - [00:19:29](#)

لوس الحريير له صور ثلاثا لها صور ثلاثة. الصورة الاولى التركيب الصورة الثانية وهي التطريف والصورة الاخيرة الثالثة والاخيرة وهي التطريز وهي التطريز. طيب وعندنا سورة رابعة وهو ان يكون لابسا للحريير - [00:19:54](#)

قال خالص ان يكون لابسا للحريير خالص فهذه صور اربعة. اما بالنسبة لللبس الحريير الخالص فهذا لا اشكال في تحريمه فهذا لا اشكال في تحريمه. وبرضو ننبه هنا ان المراد بالحريير هنا يعني الحريير الطبيعي اللي هو مستخرج من دودة القز - [00:20:27](#)

مش المراد اللي هو الحرييري الصناعي. لأ هذا الاصل فيه انه مباح لا يشمل التحريم انما الكلام عن الحريير الطبيعي هذا الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الذي امسكه بيده عليه الصلاة والسلام وقال - [00:20:48](#)

هذا حرام على ذكور امتي اما بالنسبة لغير ذلك من انواع الاقمشة فالاصل فيها انها حلال طيب هذا بالنسبة للحريق الخالص.

طيب يتبقى عندنا الكلام عن التركيب والتطريف والتطريز. ايه معنى هذا الكلام - [00:21:05](#)

التركيب معناه خيوط من حرير مع خيوط من نوع اخر من انواع الاقمشة ثم ينسج منه ثوبا واحدا يعني يصنع مثلا قميصا وهذا

القميص مركب من ايه؟ من خيوط من حرير وخيوط من غير الحرير من كتان مثلا - [00:21:23](#)

فهذا يسمى بالثوب المركب هذا يسمى بالثوب المركب طيب عرفنا ما معنى مركب؟ طب ايه معنى المطرف او التطريف؟ التطريف

معناه ان هو يأخذ قطعة من الحرير ويجعل هذه القطع في طرف الثوب - [00:21:51](#)

ويجعل طرف ويجعل هذه القطعة في طرف الثوب في طرف الثوب مثلا من جهة الكمام من جهة الرقبة يجعل هذه القطعة في طرف

الثوب. طيب ايه الحكمة من كده لماذا يجعل الحرير في هذه الاماكن على وجه الخصوص؟ يعني لاسباب كثيرة. من هذه الاسباب -

[00:22:14](#)

من اجل الزينة هذه واحدة وقد يكون ايضا لاجل سبب اخر. وهو ان الحرير هذا قوي قوي جدا الحرير هذا قوي جدا ليس كباقي

الاقمشة فلما يوضع في هذه الامكنة في طرف الثوب من اسفل عند الرقبة عند الكمام - [00:22:37](#)

فهذا آآ يجعل الثوب يعيش اكسر لا يبلى سريعا ولهذا كانوا يجعلون الحرير على هذه على هذه الاماكن. طيب هذا يعرف بايش؟ يعرف

بالتطريف. اما بالنسبة للتطريز فالتطريز معناه وضع قطعة من القماش - [00:22:59](#)

من الحرير وضع قطعة من الحرير الخالص على الثوب وضع قطعة من الحرير الخالص على الثوب بغرض الزينة. يضع قطعة مسلا من

ناحية الجيب عند الصدر من ناحية مسلا الذراع - [00:23:21](#)

من ناحية الجنب ونحو ذلك من اجل الزينة وحسن الصورة فهذه صور الحرير. ما حكم ذلك؟ ما حكم ان يأتي شخص ببعض الخيوط

من الحرير وينسجها مع خيط اخر لصناعة ثوب من الاثواب - [00:23:38](#)

او يأتي مثلا ويضع قطعة من الحرير على اطراف هذا الثوب او يضع قطعة من الحرير على الثوب نفسه من اجل ان يزينه. ما حكم

ذلك نقول الاصل عندنا هو التحريم كما اتفقنا جميعا لعموم الاحاديث الواردة في ذلك. لكن في مثل هذه الاحوال - [00:24:01](#)

نظر العلماء فوجدوا ان الحرير ليس خالصا فاكتمنا عندي الان حرير الذي هو حرام وعندي كذلك نوع اخر من انواع الاقمشة التي هي

حلال. طيب هل نحكم بالتحريم؟ لوجود الحرير المحرم - [00:24:23](#)

ولا نحكم بالحل لوجود النوع الاخر من انواع الاقمشة الذي هو حلال؟ قالوا اذا ننظر الى الغالب فما وجدناه غالبا حكمنا بحكمه طيب

الغالب عندنا الان هل هو الحرير؟ قالوا لو وجدنا ان الغالب هو الحرير قلنا بالتحريم. طيب - [00:24:42](#)

العبرة عندنا بالظهور والمساحة؟ ولا العبرة عندنا بالوزن قالوا العبرة عندنا بالوزن. فما كان اكثر وزنا كان له الحكم فالثوب مثلا من

حرير ومن كتان. فوجدنا ان الحرير اكثر وزنا من الكتان. يبقى اذا لا يجوز لبس هذا الثوب - [00:25:06](#)

هذا فيما اذا كان مركبا طيب وجدنا ان الكتان اكسر وزنا من الحرير يبقى يجوز لبس هذا الثوب طيب في حالة التساوي في حالة

التساوي يعني لو وجدنا الحرير مساويا للكتان مثلا او مساويا للقطن - [00:25:31](#)

بالوزن هل يجوز لبس هذا الثوب ولا لا يجوز هذا مما جرى فيه الخلاف والاصح انه يجوز والاصح انه يجوز تغليباً للحلم تغليباً للحلم

يبقى اذا عندي احوال ثلاثة وجدنا الحرير اكثر وزنا - [00:25:55](#)

من النوع الاخر يبقى هنا يحرم لبس هذا الثوب الحالة الثانية وجدنا الكتان مثلا او القطن اكثر وزنا من الحرير. يبقى يحل في هذه

الحالة لبس هذا الثوب. طيب وجدناهم قد تساوي في الوزن - [00:26:22](#)

وجدناهما قد تساوي في الوزن. ايضا يحل في هذه الحالة تغليباً للحرز. تغليباً للحل. طيب لو انه شك في الاكثر لو انه شك في الاكثر.

هل الاكثر هو الحرير ولا الاكثر هو الكتان او القطن؟ ما حكم لبس هذا؟ لبس هذا الثوب. في حالة - [00:26:40](#)

الشك جرى ايضا الخلاف بين الشيخين جرى الخلاف بين الشيخين فقال الشيخ هنا رحمه الله فالاصل الحل على الواجه. لو شك في

الاكثر فالاصل الحل على الواجه. وهذا هو الذي اعتمدته العلامة - [00:27:01](#)

ابن حجر رحمه الله انه لو شك في الاكثر فيرجع الى الاصل هو الحل وخالف في ذلك العلامة الرملي فقال لو شك في كثرة الحرير او في استوائه حرم عليه ذلك - [00:27:21](#)

حرم عليه ذلك. ليه؟ لان الاصل وحرمة لبس الحرير قال الشيخ رحمه الله ويحرم التزين بالحرير ولو قزن وهو نوع منه كمد اللون وما اكثره وزنا لا ظهورا من الحرير. لا ما اقله منه ولا ما استوى فيه الامران ولو شك في الاكثر فالاصل - [00:27:36](#)
والحل على الواجهة طيب احنا الان اتكلمنا عن الثوب المركب وعرفنا ان الحكم سيكون تبعا لما هو اكثر وزنا سيكون تبعا لما هو اكثر وزنا سيكون تبعا لما هو اكثر وزنا. طيب بالنسبة للتطريف ما حكم التطريف بالحرير - [00:28:02](#)

نقول التطريف بالحرير ايضا جائز. لكن بشرط ان يكون على قدر العادة ان يكون على قدر العادة طيب يتبقى لنا الكلام عن التطريف. طيب التطريف بالحرير يعني يأتي بقطعة من القماش كما بينا قطعة من الحرير ويضعها على الثوب. ما - [00:28:21](#)
حكم التطريف بالحرير جائز بشرط الا يزيد عرضه على اربع اصابع بشرط الا يزيد عرضه على اربع اصابع والا يزيد وزنه على وزن بقية الثوب لان لو زاد وزنه زادت وزن هذه القطعة من الحرير مثلا على وزن باقي الثوب يبقى هنا سنحكم بالحرمة كما - [00:28:43](#)
بيننا قبل ذلك فيجوز بشرط الا يزيد عرضه على اربع اصابع والا يزيد وزنه على وزن بقية الثوب ثم قال بعد ذلك فرع يحل الحرير لقتال ان لم يجد غيره - [00:29:12](#)

طب نتكلم ان شاء الله عن هذا الفرع وما آآ يتعلق به في الدرس القادم ونتوقف هنا ونكتفي بذلك وفي الختام نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدها علما - [00:29:31](#)

وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زادا الى حسن المصير اليه وعتادا الى يمن القدوم عليه انه بكل جميل كفيل وحسبنا ونعم الوكيل. ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم لما يحب ويرضى - [00:29:47](#)

وان يأخذ بناصيتنا الى البر والتقوى ونسأله عز وجل ان يثبتنا على هذا الخير. وان يديم علينا هذا الفضل انه ولي ذلك ومولاه -

[00:30:03](#)